



121 / 00595

قرار

لرئيس جامعة مولاي إسماعيل بمكناش

رقم 2021/01 بتاريخ 24 فبراير 2021

بفتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء أقسام برئاسة الجامعة

- ✓ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.44.89.1 الصادر في 22 من ربيع الأول 1410 (23 أكتوبر 1989) الذي تم بموجبه إحداث جامعة مولاي إسماعيل بمكناش؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.00.199 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 مايو 2000) بتنفيذ القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 11-681-2 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13-D بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- ✓ وبناء على القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكنولوجيات والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة والمتعلق بتحديد تنظيم واحتياجات الهيكلة الإدارية للجامعات.



تقرير ما يلي:

✓ **المادة الأولى:** يعلن رئيس جامعة مولاي إسماعيل بمكناش عن فتح باب الترشيح لتقلد مهمة رئيس قسم لأحد الأقسام التالية:

المنصب	العدد	الأقسام
رئيس قسم	01	قسم التكوين
	01	قسم الشؤون الطلابية والحياة الجامعية
	01	قسم البحث العلمي
	01	قسم التعاون الدولي والشراكة
	01	قسم الشؤون الإدارية
	01	قسم الشؤون العامة
	01	قسم نظم المعلومات
07		مجموع المناصب

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس أحد الأقسام المشار إليها في المادة الأولى أعلاه:

الموظفون المرسمون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، التابعون لجامعة مولاي إسماعيل بمكناش الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا ، على الأقل ، على أربع سنوات (04) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم.

المادة الثالثة: تحدد المهام والكفاءات المطلوبة لتقلد كل منصب، حسب ما هو مبين ببطائق المهام الملحة بهذا القرار.



م

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لكل منصب من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن وجوهاً موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته لتقديم المسؤولية؛
- نسخ مطابقة للأصول من الشهادات والدبلومات المحصل عليها؛
- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح؛
- السيرة الذاتية للمترشح حسب نموذج الترشيح (*formulaire de candidature*) المرفق لهذا القرار؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير القسم المعنى وتطويره والرفع من أداءه.

المادة الخامسة: تسحب ملفات الترشيح من البوابة الإلكترونية من الموقع الإلكتروني لرئيسة جامعة مولاي إسماعيل بمكناس (www.umi.ac.ma)، وذلك ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر بالكتابة العامة لرئيسة جامعة مولاي إسماعيل بم肯اس، في ظرف من الحجم الكبير مغلق يحمل إسم المترشح ورقم تأجيره والمنصب المراد شغله، مقابل وصول استلام خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية وذلك في أجل أقصاه 26 مارس 2021.

المادة السابعة: بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعينها من طرف رئيس جامعة مولاي إسماعيل بمكناس، سيتم الإعلان عن لوائح المرشحين المقبولين لإجراء مقابلة انتقائية أمام هذه اللجنة مع تحديد تاريخ ومكان إجرائها وذلك طبقاً لمقتضيات المادتين 06 و 09 من المرسوم رقم 2-11-681 السالف الذكر.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لرئيسة جامعة مولاي إسماعيل بمكناس www.umi.ac.ma ويلصق بالمكان المخصص للإعلانات بها وكذا بمقربات المؤسسات الجامعية التابعة لها.

24 فبراير 2021

